

أبو شجاع " النفقة على الأولاد " للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 1

0202 1

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد فهذا درس من دروس الفقه - 00:00:00

من كتاب غاية الاختصار للامام ابي شجاع الشافعي رحمة الله تعالى عليه درس يتعلق بالنفقات وكما لا يخفى عليكم من الكتاب كما سماه كما سماه مصنفه غاية الاختصار. فالاختصار احيانا يكون - 00:00:22

مخلا ويتناسب مع طائفة من الناس ولا يتناسب مع طائفة اخرى قال في باب النفقات فصل ونفقة العمودين من اهل واجبة للوالدين والمولودين فاما الوالدان فتجب نفقتهم بشرطين الفقر والزمان - 00:00:45

زمانا المرض المزمن او الفقر والجنون. يعني اذا كان ابوك فقيرا وجب عليك بالاجماع ان تنفق عليه اذا كان ابوك مريضا مرضا مزما وجبت عليك النفقة عليه بالاجماع اذا كان مجنونا وجبت عليك نفقته بالاجماع - 00:01:12

فمن كان سريرا او ميسورا فلا تجب عليك نفقته هذا قوله فاما الوالدان فتجب نفقتهم بشرطين الفقر والزمانة والفقر والجنون هب ان الاب ليس موجودا فالجد يقوم مقام الاب نفس الحكم ياخذ - 00:01:40

الجد والله اعلم يقول اما المولودون فتجد نفقتهم بثلاثة شرائط الفقر الاولاد يعني المولودون الفقر يعني الاولاد. لا يقصد الاطفال والصغر طيب المولودين عموما الفقر والصغر او الفقر والزمانة او الفقر والجنون - 00:02:07

يعني يجب عليك ان تنفق على ابنك اذا كان فقيرا وصغيرا اذا كان فقيرا ومريضا اذا كان فقيرا ومجنونا في الباب ادلة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابدأ بنفسك ثم بمن تعول؟ قيل ومن اعول يا ابا هريرة - 00:02:40

قال زوجتك تقول اطعمني او طلقني ابنك يقول اطعمني الى من تدعوني عبدك يقول اطعمني او اعتقني اطعمني او اعتقني في هذا الباب مسألتان ذوات اهمية بالغة والبحث فيهما لم نستوفه - 00:03:06

وان كانت هناك معلومات اولية عن الاجوبة عليهما لكن احببت ان ارجئهما والحديث عنهما حتى استقصي اقوال اصحاب المذاهب وهما المسألة الاولى الى متى ينتهي انفاق الوالد على ولده بعد اتفاقهم على ان - 00:03:34

الوالد يستمر منفقا على ابنته حتى عقد النكاح ويستمر ينفق على الولد حتى البلوغ لكن بعد عقد النكاح البنت يتولاها بعد رب زوجها الولد الخلاف قائم في شأنه هل الاب ملزم بالانفاق عليه - 00:04:00

بعد بلوغه ام بعد بلوغه اصبح قائما بنفسه هو الذي ينفق على نفسه هذه المسألة يترتب عليها امر الولد اذا بلغ وكان فقيرا وانت اخترت الرأي القائل بان الانفاق عليه ينتهي عند - 00:04:27

البلوغ هل تخرج له كاب زكاة مالك او لا تخرج فاذا كنت ستأخذ برأي الفقهاء القائلين ان النفقة على الابن تنتهي ببلوغه والولد اصبح مسالا الان يدرس في الجامعة او اصبح يريد الزواج ستجوز - 00:04:51

الانفاق عليه من زكاة من زكاة المال فهذا رأي بعض العلماء ان الانفاق عليه ينتهي ببلوغه. ورأي اخرون من اهل العلم ان الانفاق عليه ينتهي عند الاستغناء يعني استغنى وعمل ينتهي عند ذلك - 00:05:15

لكن ما زال البحث مستمرا في هذه المسألة وذلك البحث لان انا بحثت عن ادلة التي هي تحسم لنا المسائل ادلة التي تحسم منها

المسائل اما دون البلوغ فملزم لان الولد ابنك وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن - 00:05:39

بالمعروف والانفاق يلزم به الوالد تجاه ولده ما دام في الصغر وحد الصغر ينتهي بالبلوغ. ما بعد ذلك هو الذي فيه الاشكال. فما زلنا

بصد استقصاء الدالة العامة او الخاصة في الموضوع. العامة - 00:06:03

او ادلة خاصة او اجماعات لكن ليس من مسألة اجماع. كثيرون يقولون ينقطع الانفاق بالبلوغ وهو يشق طريقه في الحياة طبعاً لا

يقاس على شباب زماننا المدللين ها لا مش المطرافين ولا في الجامعة وماشي حاضن الكتاب. من التفاهة شخص تافه - 00:06:21

ماشي في الجماعة ماشي يد بنت ويكلما هو و وهو في حكم يعني ايه؟ واقيا كالطفل الصغير الذي ينفق ابوه عليه يذهب لاه

يغضب على الطعام اه طبخت بطاطس لماذا لم تطبخي ملوخية ولا هذه هذه الحال التي - 00:06:48

نعيشها من يعني اصبح اصبحت حالة الشاب مزرية ومخزية وهو طالب في الجامعة يمشي مع فتاة ويحتضن الكتاب ويرجع يغضب

الام على الطعام يعني هل تقيمهم انهم رجال تقوموا تقيموا انهم زكور لكن يعني آآ كرجال يتحملون المسؤولية - 00:07:06

لا يكادون يتحملون المسؤولية. فدي المسألة الاولى التي نحن بصدد البس عنها بدقة ولا نريد فيها تسرعاً بعض الشيء. انا هقول فيها

الاستقصاء وليتها تخرج في رسالة علمية مستقلة المسألة الثانية في ابواب النفقات التي تعيننا ايضاً - 00:07:30

البنت التي تزوجت ودخل بها دخل بها وطلقت فرجعت الى بيت ابيها. هل ابوها مسؤول عن الانفاق عليها او هي تقوم بنفسها من

صداقها فهذه مسألة فيها ايضاً اكثر من قول للعلماء - 00:07:53

ونحن بصدد البحث فيهما باتساع وتدقيق زاندين لمعرفة وجهات اهل العلم عموماً. نعم قرأنا للعلماء قراءة سريعة ان جمهورهم يقول

ينتهي الانفاق قال الولد عند البلوغ وقلة قالت عند الاستغناء وما ضبطوا الاستغناء بضابط معين - 00:08:16

فهذه المسألة المسألتان محل بحث نرجو نظرة الى ميسرة للآتيان على ما فيهما من اقوال والله اعلم. اما اذا كان الولد فقيراً ومجنوناً

وان بلغ لازم تنفق عليه وان بلغ اللسان لانه لا يستطيع ان يقوم بامر نفسه - 00:08:39

لا يستطيع ان يقوم بامر نفسه. واذا كان فقيراً ومريضاً مرضاً مزمناً نفس الشيء تلزم بالانفاق عنه. فقيراً وصغيراً تلزم نفاقاً. لكن قوي

يكتسب ان اراد ان يكتسب ومع ذلك بلغ - 00:08:59

فبالغ وقوي هل ينفق عليه او لا ينفق عليه وجوباً على الاب؟ تلك التي نحن بصدد البس عنها ان شاء الله تعالى. بارك الله فيكم

وحفظكم الله نعم اخيراً مريضاً مرضاً هل تجب النفقة عليه؟ هو قال هنا الوالد اذا كان - 00:09:18

اخيراً الرأي الشافعية هنا من يقول الوالدان تجب نفقتهم بشرطين. الفقر والزمانة يعني الفقير هو مريض او الفقر والجنون او الفقر

لوجه الله اذا كان فقيراً وممكن يعمل الشافعية يفصلون في هذا الباب. يقول لك هذا الباب - 00:09:41

الدالة فيه شحيحة بعض الشيء. يعني معنى كم من الدالة العامة كم من وبالوالدين احساناً وعلى المولود له رزقهن انما صدقات الفقراء

عمومات لكن كتدقيق في المسألة نرجو الانذار الى ميسرة. نعم - 00:10:06

مراتب الاجماع عليه كلام يعني ولكن فيه رادع يعني. قال واتفقوا على انه يلزم الرجل الذي هو كما ذكرنا ان فقد ولده وابنته الذين لم

اللغة ولا لهما مال حتى يبلغوا. البلوغ متفقين عليه يعني متفقين على ان البلوغ - 00:10:27

ايوة بس حتى يبلغها وبعد حتى هي اللي فيها النزاع الله يسلمك. جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم. هذه المسألة ذات اهمية ونحب

من اخواننا البارعين في الابحاس واحد منهم يتصدى لمسألة النفقات - 00:10:45

نفقات نعم جواد بس نشوف نريد العمل الجاد الدؤوب يعني نفقة الوالد على ولده بعد البلوغ نفقة الجد عموم النفقات بدقة وتريث

وسعي مشكور اعانك الله يا شيخ اعانك الله - 00:11:07

نسيب لك كم شهر في هذا الباب؟ على بركة الله على بركة الله ركز على الدالة ركز على الدالة لان كلام من الاجوف آآ يمل ولا يهدي

سبيلاً جزاك الله خيراً. ادلة واجتماعات واثار ان شاء الله يكون فيها بركة. نسأل الله لك التوفيق والسداد. اتفضل السلام عليكم ورحمة

الله وبركاته - 00:11:33